

قال ابن عباس هو الوافقه وما مات ابن عباس رضي الله عنهما قال محمد بن القاسم  
القيوم مشورا في هذه الامه النبي **قوله** خلق يفتنهم ويضلهم وهو ملكه  
حاصله ثلاثه يشاعنها ما تزينت عليه الاخر واعادته بسنوله **قوله**  
يبحث على ترك القصر اي من فعل منهي عنه ولو قيل سبيل الكراهه او ترك  
ما يورثه ولو قيل سبيل الذنب ومنه من ترك القصر في حق ذي الجوارح اي كما  
ورد انصل الله عليه وسلم قال رحى تورمت قايما ونفسه لا تقبل ذلك وقد  
شغلته ما تقدم من ذلك قاله الا انك لو عدلنا عن ذلك او اردت ان  
صهبت لو لم يترك القصر اي لو لم يكن عند من القصر شي لما وقع الضمان  
لما عند من ادى الواجب عن القصر لما نهى من القصر في حق ذي الجوارح **قوله**  
وهذا اي التمر في الحيا المقبول عن العلم والبرهه قاله بعض  
المحققين الحيا على هذا التعريف ليس في الوسم خلافة على نفسه الجسد  
قال العبد اذا علمه يوم يراه ونقصه في شركها حصل له الحيا على الاول وهو  
لكونه من اجز الايمان التي يحيا الله تعالى من العبد ويحكمه عليها على  
الكتاب اي وهو ما اشار اليه الجسد ويعين عليه ولذا قال صل الله عليه  
وسلم الحيا لا ياتي الا بخيار لان من استخفى الناس ان يراه ياتي بغيره  
دعاؤه الخالي ان يكون اشدها من ربه وحالته سبحانه فلا يضيع فرضه ولا  
يركب معصية **قوله** روية الا روية القصر اي روية العبد اياه  
اي بماه واحدا الى كرمي مع روية القصر والقبض حتى شكاها بنوعيتها  
حاله بعد علم تركها في اذلة الذي لم يحسب القارة والطاف  
فذلك التعريف لم يصر على هذا التعريف المبني عليه فليلا كان معناه  
ولم يكن هو اياه والى العبد وقيل انه غيره لانه على ذلك التعريف يكون  
من الجملات التي ليست في الوسم بخلافه على الثاني والاصح ان اصل  
الحيا جمل تمامه مكنت كما افاده بعض الاحاديث من معناه اللغوي  
ومعناه عظمة وفرد من عبادته وعلمه بخاتمة الاعين وما تحت الصدور  
وهذا هو الذي كلفناه وهو من على حقا الامان بل من على درجات  
الاحسان وقد ثبت في الحيا من الله تعالى من مطالعة نوره وروية القصر  
شكها كما اشار اليه الجسد واول الحيا واول الحيا من الله سبحانه بالانك  
حيث ناك ولا يفقدك من حيث امره وكما انما يشاعر معرفته تعالى  
ومراقبته المعبر عنها بقوله انك بعد الله كأنه تراه الى واصل المعرفه بقاءه  
في هذا الحيا كسب نقاوت احوالهم وقد جمع الله تعالى لئيب صلى الله عليه  
وسلم كما لا نزع الحيا وكان في الحيا في شذو حيا العبد في حيا  
في الكسب واصلا الى اعلا منه ودرورها **قوله** وتلا وصحت هذا بسوق  
في شرح سلم اي في كتاب الامان منه وقد نقلنا ما زاد هناك في اشيا كلامه

اوله

هنا اسم

هنا والى الوافقه **باب** الامر بالوفاء بالعهد **قوله** وادفوا بالعهد  
كان رسول الله في اليه وادفوا بالعهد عام فيها عقده الانسك بينه وبين ربه  
وبينه وبين ارضي في طاعة ان العهد عام مسوا طاه ان العهد هو الوفاء بالعهد  
ان يفي له فلا يضيعه وقد هو على حده صانف اي اذاد العهد كان مسوا ان لم  
يفسد بما كان ضمير يوفد على العهد على ذي العهد وسوا حركه ان يفي ضمير المفعول  
اي مسوا هو اي عدم الاتفاقي **قوله** بهد الله في العهد على الله عقده الانسك  
والتميزه في الآية كما في الاكل الحث على الوفاء بالعهد **قوله** اذوا بالعهد والعهد  
جمع عقده وهو ما التزمه الانسان بطلب شرعي وهو عام بل قد يحث في ما ربطه  
الانسان على نفسه او مع صاحب له بما يحثه شرعا واصلا بالعهد في الاجرام ثم توسع  
فيه فاطبقه المعاني كذا في النور في الاكل قال ابن عباس العهود وما احل  
الله يعنى ما احل الله وما حرم وما فرض وما حث في القران كله لا تعدوا ولا تكتفوا  
اجزاه ان في حيا وقيل هي العهود وقيل ما عقده الانسان على نفسه من بيع  
وتراخيص وتبذير وطلاق ونكاح ونحو ذلك فيدخل تحتها من المسابا ما صحى وقال  
زيد بن اسلم العهود خمس عقدة النكاح وعقدة الذمة وعقدة البيعت وعقدة العهد  
وعقدة الخلفه اخرجها ابن جرير واخرج عليه بن عبد الله بن عبد ربه  
عقدة الذمة عقدة البيعت **قوله** وما لشد ها اي اقواها في طلب الوفاء بالعهد  
**قوله** يابها الذي انموال اشار في التمه الاحكامين في الخطاب بذلك من المؤمنين  
والمناقضين قاله عزلا الاول براديه المناظف في العتبات وعلى الثاني فتعنى  
امه اي بالستهم والاستقام المتيقن والنو بجز وتمكريم في استاد العبد اليهم  
ولم يعلق بالفضل بعان واذا وقع عليه من الله وسلك المير والمكن في الوصل  
فلا جرد بجز الوصف قاله في النه والظاهر ان تصاب مقنا على التميز وفاقا عليه  
ان يقولوا هو من التميز المتيقن عن الغافل والفتنة كره وقت قوله ما لا  
تفعلون **قوله** وزيها في صحيح البخاري ومسلم وكذا رواه احمد والنسائي كما في  
الجامع الصغير ورواه ابو عوانه في علامات المناظف الخ وعنده مسلم من علامات  
المناظف ثلاث **قوله** اي المذاق في زيادة وعلا المناظف في حديث اخرج عبد الخاري  
للمناظف كما نقله ابن ابي عمير في زيادة وعلا المناظف في حديث اخرج عبد الخاري  
وعنه وجه الاقتصار على الثلاث منها بما سببه على ما عداها اذا اصل  
الديانات مختصه في الفعول والفعال والتميزه فبند على ما في القول بالذمت  
وعلى ما في الفعل بالخاتمة وعلى ما في فساد الذمة بالخاتمة لان خلف الوعد  
لا يفرح الا اذا كان له عليه مقارنا الوعد فان وعده عرض له بعد ما فرغ او  
بدله اى فله من بصوره الاتفاق قاله العزلا في الحديث ما يشهد به في الصلوات  
من حديث سلمان اذا وعده وهو يرضى لنفسه ان يتخلفه في التمرى من  
حديثه ان اذوا وعده الرجل اخاه ومن يبتعدك بغيره فابى فلا تم عليه

٤٢